

أب عقد على امرأة ثم طلقها قبل أن يدخل بها، ثم عقد ابنه عليها ودخل بها، فما صحة هذا الزواج؟ الفوزان

صالح الفوزان

يسألون وقعت لنا قضية نرجو ان نظر فيها وبيان الحكم الشرعي. وهي ان احد الاخوة عقد على امرأة وبعد العقد طلقها قبل ان يدخل بها وعقد لولده عليها. وقد دخل بها الابن وزعم ابو الولد ان الذي عقد له اخو البنت وليس ابوها - [00:00:00](#)

علما ان بعض الناس من الحاضرين يقولون عقد له اخوها بوكالة من ابيها. فما حكم هذا الزواج؟ هل صح ام لا؟ هذه المسألة يرجع فيها الى المحكمة الشرعية للتحقق من الواقع. ولكن القاعدة التي دل عليها كتاب الله سبحانه - [00:00:20](#)

فهو تعالى ان الاب اذا عقد على المرأة ثم طلقها فانه لا يحل للابن ان يتزوجها لقوله تعالى ولا نكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا. والمراد بالنكاح هنا العقد ولو لم يحصل - [00:00:40](#)

تقول ولا دخول. نعم - [00:01:00](#)